

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثن ١٥ جنيها

السنة

١٩٧ هـ

الصادر في يوم الإثنين ٢٥ ذي الحجة سنة ١٤٤٥
الموافق (أول يولية سنة ٢٠٢٤)

العدد

١٤٠



محتويات العدد

رقم الصفحة	
٣-٧	وزارة العدل } قرارا وزير العدل رقما ١٦٩١ و ٣٠٨٤ لسنة ٢٠٢٤
٨-١٧	وزارة الداخلية } قرارات أرقام ٩٥٨ ومن ٩٨٨ إلى ٩٩١ و ١٠٠١ و ١٠٢٣ لسنة ٢٠٢٤
١٨	وزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى : قرار وزارى رقم ٩٦ لسنة ٢٠٢٤
٢٠-٢٢	وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية } قراران رقما ٤٦٢ و ٤٧٨ لسنة ٢٠٢٤
٢٤	وزارة التجارة والصناعة } قرار وزيرى المالية والتجارة والصناعة رقم ٢٦١ لسنة ٢٠٢٤
٢٥	محافظة بنى سويف : قرار رقم ٨٥١ لسنة ٢٠٢٤
٣٣	وزارة التجارة والصناعة } قرار رقم ٦٧٩ لسنة ٢٠٢٤ الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات
٣٦	وزارة التجارة والصناعة } قرار وزارى رقم ٧ لسنة ٢٠٢٤ "بالتفويض" قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية
٣٨	جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك : قرارات مجلس إدارة الجهاز
٤٥	إعلانات مختلفة : إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح ..
٤٨	إعلانات فقد :
-	إعلانات مناقصات وممارسات :
-	إعلانات بيع وتأجير :
-	حجوزات - بيوع إدارية :

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٦٩١ لسنة ٢٠٢٤

بتحويل بعض العاملين بقطاع الشئون الوقائية والعلاجية
بوزارة الصحة والسكان صفة مأموري الضبط القضائي

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛
وعلى القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٨١ في شأن الوقاية من أضرار التدخين ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ١١٠٢٦ لسنة ٢٠١٠ الصادر في ٢٠١٠/٩/١٥ ؛
وعلى كتاب السيد الأستاذ الدكتور وزير الصحة والسكان رقم (١٣٥٩)
المؤرخ ٢٠٢٣/٦/٢٥ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يحول العاملون بقطاع الشئون الوقائية والعلاجية بوزارة الصحة والسكان الآتي
أسماءهم بعد ، بصفاتهم الوظيفية - كل في دائرة اختصاصه - صفة مأموري الضبط
القضائي ، وذلك إعمالاً لنص المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية، بالنسبة
للجرائم التي تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٨١ في شأن الوقاية من
أضرار التدخين وهم :

م	الاسم	الوظيفة	نطاق العمل المكاني
١	سحر لطيف لبيب فرنسيس	مدير إدارة مكافحة التدخين	كافة محافظات الجمهورية
٢	رانيا محمود فتحي أحمد	مساعد مدير إدارة مكافحة التدخين	كافة محافظات الجمهورية
٣	ياسر حلمي محمد النجار	مراقب بإدارة مكافحة التدخين	كافة محافظات الجمهورية
٤	حمادة إمام عفيفي إمام	مراقب بإدارة مكافحة التدخين	كافة محافظات الجمهورية
٥	هبة إبراهيم شحاتة محمد	مدير وحدة مكافحة التدخين	محافظة القاهرة

م	الاسم	الوظيفة	نطاق العمل المكاتبى
٦	إسلام سعيد عبد السميع محمد	مراقب بوحدة مكافحة التدخين	محافظة القاهرة
٧	إسراء رجب سيد أحمد	مدير وحدة مكافحة التدخين	محافظة الجيزة
٨	صالح محمد على سليم	مراقب بوحدة مكافحة التدخين	محافظة الجيزة
٩	أحمد عثمان عبد الباسط عثمان	مدير وحدة مكافحة التدخين	محافظة القليوبية
١٠	حسام الدين خيرى موسى محمد	مراقب بوحدة مكافحة التدخين	محافظة القليوبية
١١	شروق أحمد عبد الفتاح عبد القادر	طبيبة بوحدة مكافحة التدخين	محافظة الإسكندرية
١٢	عصام السيد موسى عبد البارى	مدير وحدة مكافحة التدخين	محافظة المنوفية
١٣	سمير عطا السيد عطية	مراقب بوحدة مكافحة التدخين	محافظة المنوفية
١٤	أيمن السعيد عبد العال الهلبى	مدير وحدة مكافحة التدخين	محافظة الغربية
١٥	أيمن جمعة محمد عويجة	مراقب بوحدة مكافحة التدخين	محافظة الغربية
١٦	سماح كمال أحمد القاضي	مدير وحدة مكافحة التدخين	محافظة البحيرة
١٧	محمد صبرى حسن الليثى	مراقب بوحدة مكافحة التدخين	محافظة البحيرة
١٨	آلاء السيد أحمد الحديدي	مدير وحدة مكافحة التدخين	محافظة الدقهلية
١٩	محمد على محمد على	مراقب بوحدة مكافحة التدخين	محافظة الدقهلية
٢٠	رشا فكرى عبد الحلیم أحمد	مدير وحدة مكافحة التدخين	محافظة كفر الشيخ
٢١	جلال محمد عبد العليم جمعة	مراقب بوحدة مكافحة التدخين	محافظة كفر الشيخ
٢٢	مروة بلال عبد الوهاب طافش	مدير وحدة مكافحة التدخين	محافظة دمياط
٢٣	مراد عاطف صابر أحمد	مراقب بوحدة مكافحة التدخين	محافظة دمياط
٢٤	خالد أحمد فوزى عبد السلام	مدير وحدة مكافحة التدخين	محافظة الشرقية
٢٥	أشرف كمال إسماعيل محمد	مراقب بوحدة مكافحة التدخين	محافظة الشرقية
٢٦	منى أحمد فاروق محمود	مدير وحدة مكافحة التدخين	محافظة الإسماعيلية
٢٧	محمد على على فراج	مراقب بوحدة مكافحة التدخين	محافظة الإسماعيلية

م	الاسم	الوظيفة	نطاق العمل المكاتبى
٢٨	محمود محمد رفعت سالم	مدير وحدة مكافحة التدخين	محافظة مطروح
٢٩	أحمد محمود عبد الرازق إبراهيم	مراقب بوحدة مكافحة التدخين	محافظة مطروح
٣٠	حاسم حمدي على فخر الدين	مدير وحدة مكافحة التدخين	محافظة شمال سيناء
٣١	محمد صلاح فرج عوض الله	مراقب بوحدة مكافحة التدخين	محافظة شمال سيناء
٣٢	سومية عناني على غيث	مدير وحدة مكافحة التدخين	محافظة جنوب سيناء
٣٣	إسماعيل محمد محمد قميح	مراقب بوحدة مكافحة التدخين	محافظة جنوب سيناء
٣٤	يوسف محمد حامد فيشاره	مدير وحدة مكافحة التدخين	محافظة بورسعيد
٣٥	عمرو عبد الناصر راغب عبده	مراقب بوحدة مكافحة التدخين	محافظة بورسعيد
٣٦	سوزان فتحي محمد محمد	مدير وحدة مكافحة التدخين	محافظة السويس
٣٧	إسلام على محمد شلبي	مراقب بوحدة مكافحة التدخين	محافظة السويس
٣٨	سارة ياسر الفاروق أنور	مدير وحدة مكافحة التدخين	محافظة الفيوم
٣٩	مي محمد بدرخان عيد	مساعد مدير وحدة مكافحة التدخين	محافظة الفيوم
٤٠	سوزان محمد أمين عبد اللطيف	مدير وحدة مكافحة التدخين	محافظة بني سويف
٤١	أسامة قرني عبد العزيز	مراقب بوحدة مكافحة التدخين	محافظة بني سويف
٤٢	محمد سيد أحمد محمد	مدير وحدة مكافحة التدخين	محافظة المنيا
٤٣	أحمد عصمت عبد النعيم محمود	مراقب بوحدة مكافحة التدخين	محافظة المنيا
٤٤	منى إسحق إبراهيم جورج	مدير وحدة مكافحة التدخين	محافظة أسيوط
٤٥	ماركو وجيه قديس سند	مراقب بوحدة مكافحة التدخين	محافظة أسيوط
٤٦	مصطفى أحمد عيد الله أحمد	مدير وحدة مكافحة التدخين	محافظة سوهاج
٤٧	أحمد بهاء الدين عبد الهادي	مراقب بوحدة مكافحة التدخين	محافظة سوهاج
٤٨	طارق حجاجي دردير علي	مدير وحدة مكافحة التدخين	محافظة قنا
٤٩	محمود محمد أحمد العزب	مراقب بوحدة مكافحة التدخين	محافظة قنا

م	الاسم	الوظيفة	نطاق العمل المكاتبى
٥٠	رشا ماهر محمد حسن	مدير وحدة مكافحة التدخين	محافظة الأقصر
٥١	ممدوح أحمد النوبي حسن	مراقب بوحدة مكافحة التدخين	محافظة الأقصر
٥٢	مصطفى أبو المجد عبد الجليل أحمد	مدير وحدة مكافحة التدخين	محافظة أسوان
٥٣	محمود عبد اللاه محمود حسنين	مراقب بوحدة مكافحة التدخين	محافظة أسوان
٥٤	أحمد دياب عوض	مدير وحدة مكافحة التدخين	محافظة البحر الأحمر
٥٥	مصطفى محمود على محمد	مراقب بوحدة مكافحة التدخين	محافظة البحر الأحمر
٥٦	عاطف عبد الرازق علي البنداري	مدير وحدة مكافحة التدخين	محافظة الوادي الجديد
٥٧	كرم سامى تادروس عطاس	مراقب وحدة مكافحة التدخين	محافظة الوادي الجديد

(المادة الثانية)

يلغى القرار رقم ١١٠٢٦ لسنة ٢٠١٠ الصادر بتاريخ ٢٠١٠/٩/١٥ بتحويل بعض السادة موظفي وزارة الصحة صفة مأموري الضبط القضائي .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لنشره حتى ٢٠٢٦/٣/٣٠ صدر فى ٢٠٢٤/٣/٣١

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٠٨٤ لسنة ٢٠٢٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى قانون الإجراءات الجنائية ؛
وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية ؛
وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية ؛
وعلى قانون المرور رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ ؛
وعلى كتاب السيد المستشار النائب العام المؤرخ ٢٠٢٤/٦/٣ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تنشأ نيابة مرور باسم "نيابة مرور أعضاء الجهات والهيئات القضائية" ،
يكون مقرها مبني هيئة النيابة الإدارية الكائن (١٧) شارع التسعين الشمالي دائرة
قسم شرطة القاهرة الجديدة - محافظة القاهرة ، تختص بنظر قضايا المرور والقضايا
المتعلقة بها بدائرة نيابة استئناف القاهرة .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠٢٤/٦/٢٩

تحريراً في ٢٠٢٤/٦/٤

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان

وزارة الداخلية

قرار رقم ٩٥٨ لسنة ٢٠٢٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب

بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٢/٥/٢٠٢٤

بشأن طلب إبعاد سورى الجنسية خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام ؛

قـرـر :

(المادة الأولى)

يُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام كل من :

١- عماد أحمد قطان (سورى الجنسية - مواليد ١٥/٢/١٩٧٣) .

٢- محمد يمان محمد كنان قاطرجى (سورى الجنسية - مواليد ٢٦/٣/١٩٨٣) .

(المادة الثانية)

على مدير الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٥/٥/٢٠٢٤

وزير الداخلية

محمود توفيق

وزارة الداخلية

قرار رقم ٩٨٨ لسنة ٢٠٢٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٣/٥/٢٠٢٤ بشأن طلب إبعاد اثنين من الأجانب خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام كل من :

١- أيمن محمد الزبيدى (سورى الجنسية - مواليد ٣/٧/١٩٨٢) .

٢- محمد عقيل جورك حاجى (سورى الجنسية - مواليد ١٠/٧/١٩٨٢) .

(المادة الثانية)

على مدير الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٧/٥/٢٠٢٤

وزير الداخلية

محمود توفيق

وزارة الداخلية

قرار رقم ٩٨٩ لسنة ٢٠٢٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٣/٥/٢٠٢٤ بشأن طلب إبعاد ثلاثة من الأجانب خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام ؛

قرار :

(المادة الأولى)

يُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام كل من :

- ١- محمد كمال يوسف عريضة (سورى الجنسية - مواليد ١/١/١٩٧٦) .
- ٢- أسامة أحمد المرجى (سورى الجنسية - مواليد ١/٧/١٩٦٦) .
- ٣- جمعان أحمد ناجى الجعورى (يمنى الجنسية - مواليد ١٦/٤/١٩٨٢) .

(المادة الثانية)

على مدير الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٧/٥/٢٠٢٤

وزير الداخلية

محمود توفيق

وزارة الداخلية

قرار رقم ٩٩٠ لسنة ٢٠٢٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - ترد الجنسية المصرية لكل من الاثنى عشر شخصاً المدرجة أسماؤهم

بالبيان المرفق (أولهم السيد/ أسامة محمد يسرى وآخرهم السيدة/ ولاء سيد عبد الرحيم) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٧/٥/٢٠٢٤

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيان بأسماء طالبي رد الجنسية المصرية

مسلسل	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد
١	السيد/ أسامة محمد يسرى	القاهرة ١٩٨٢/١١/٢٣
٢	السيد/ عبد الرحمن مصطفى أحمد	القاهرة ١٩٨٤/٥/٢٣
٣	السيد/ أحمد مصطفى السيد	الشرقية ١٩٨٣/٣/٢٧
٤	السيد/ خيرى أحمد محمد	الدقهلية ١٩٨٠/٥/٦
٥	السيد/ إسماعيل محمود حسين	الإسماعيلية ١٩٦١/٨/١٠
٦	السيد/ محمد محمود العربى	الغربية ١٩٨٦/١/١
٧	السيد/ عبد المنعم مصطفى محمد	الغربية ١٩٧٥/٦/١٤
٨	السيد/ أحمد يحيى زكريا	الجيزة ١٩٨٦/٥/٤
٩	السيد/ زيادة عبده عبد الله	الإسكندرية ١٩٨٦/١/١٥
١٠	السيدة/ إيمان عبده أحمد	الإسكندرية ١٩٧٥/٩/٢٩
١١	السيدة/ فاطمة أشرف حمدان	النمسا ٢٠٠٠/٢/١١
١٢	السيدة/ ولاء سيد عبد الرحيم	القليوبية ١٩٨٤/١٠/٢٨

وزارة الداخلية

قرار رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٢٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قـرـر :

مادة ١ - يؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد/ أحمد محمد محمد

السيد آدم - وآخرهم السيد/ أيمن محمد أحمد موسى) المدرجة أسماؤهم بالبيان

المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ، مع عدم احتفاظهم

بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٧/٥/٢٠٢٤

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيان

بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية

مستلسل	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد	الجنسية المأذون التجنس بها
١	السيد/ أحمد محمد محمد السيد آدم	الإمارات ١٩٩٤/٩/١٥	الألمانية
٢	السيد/ كريم محمد السيد محمد عثمان	الإسكندرية ٢٠٠٣/٣/٣١	»
٣	السيد/ عمرو سمير عبد الحميد على الرباط	القاهرة ١٩٨٩/٢/١٤	»
٤	السيد/ خالد حسن عبد العزيز على بشندى	الجيزة ١٩٦١/١٢/١١	»
٥	السيد/ أكرم ممدوح رجب يوسف على	البحيرة ١٩٧٨/١٢/١٤	»
٦	السيد/ أحمد ناصف البدوى يوسف	الدقهلية ١٩٩١/٧/٤	»
٧	السيدة/ تسنيم السيد رجب إبراهيم سالم	الشرقية ١٩٩٥/٩/٢٥	»
٨	السيدة/ آية حسن عبد العزيز محمد أبو العلا	السعودية ٢٠٠٢/٤/٢٤	اليابانية
٩	الطفلة/ وجيهة محمد محمد هلال فرج الدهينة	الإسكندرية ٢٠٢٣/٤/١	الكويتية
١٠	السيدة/ آية سليمان داود سليمان	الإسكندرية ١٩٨٣/٢/٧	الهولندية
١١	السيدة/ تزياء يونس محمد النجار	الغربية ١٩٥٩/١/١٨	»
١٢	السيد/ مصطفى محمد إبراهيم محمد	القاهرة ١٩٩٠/٨/٢٩	»
١٣	السيد/ الراهب القمص أبو اللو البرموسى بالميلاد ماجد روفائيل ألفى روفائيل	قنا ١٩٧٥/٤/٢٢	»
١٤	السيد/ سعيد حسين محمود أبو طالب	الجيزة ١٩٥٦/١٢/٢٠	»
١٥	السيد/ محمود عبد العظيم محمود صقر	البحيرة ١٩٧٣/٦/١	النمساوية
١٦	السيد/ يحيى محمد عبد الرحمن بلانس	الشرقية ١٩٩٠/١١/٢٢	»
١٧	السيد/ عادل إبراهيم محمد حسن	القاهرة ١٩٥٨/١٠/١٢	»
١٨	الطفل/ فيكتور رامى فيكتور عبد النور عجايبى	القاهرة ٢٠٠٩/٤/١	»
١٩	الطفل/ بافل رامى فيكتور عبد النور عجايبى	القاهرة ٢٠١٠/٦/٩	»
٢٠	الطفل/ يان رامى فيكتور عبد النور عجايبى	النمسا ٢٠١٧/٦/٢٨	»
٢١	السيد/ أيمن محمد أحمد موسى	الإسماعيلية ١٩٦٢/٤/٨	»

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٠٠١ لسنة ٢٠٢٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قـرـر :

مادة ١ - يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد/ أكرم مجدى

حلمى بدر - وآخرهم السيد/ أحمد لطفى على محمد سليمان) المدرجة أسماؤهم بالبيان

المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ، مع احتفاظهم

بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٨/٥/٢٠٢٤

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيان

بأسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

مستلسل	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد	الجنسية المأذون التجنس بها
١	السيد/ أكرم مجدى حلمى بدر	المنوفية ٢٠٠٢/٥/١٨	الإيطالية
٢	السيد/ يوسف حمدى غريب محمد عبد العال	الشرقية ٢٠٠٤/١٢/٢٣	»
٣	السيد/ يوسف طارق عبد الفتاح بطيخة	إيطاليا ٢٠٠٤/٩/١٤	»
٤	السيد/ أحمد عوض الدسوقي محمد	إيطاليا ٢٠٠٠/٣/٣	»
٥	السيد/ محمد رأفت محمد البطاوى	الغربية ٢٠٠٥/٧/١	»
٦	السيد/ يوسف بسام أحمد عبده القاضى	القاهرة ٢٠٠٤/١/١	الكنديّة
٧	السيد/ عمر باسم نزيه محمد توفيق	القاهرة ٢٠٠٢/٢/٥	»
٨	السيد/ كريم هشام سمير مجاهد	السعودية ٢٠٠٥/١١/٢٧	»
٩	السيد/ عبد الرحمن تامر محمد مجدى خضر	الكويت ١٩٩٨/٦/١٥	»
١٠	السيدة/ فرح تامر محمد مجدى خضر	الكويت ٢٠٠٢/١٢/١	»
١١	السيد/ حمدى رائد حماد النحال	فلسطين ٢٠٠٤/١٢/١	الفلسطينية
١٢	السيد/ مؤيد إياد صلاح محمد سليمان قشطة	فلسطين ٢٠٠٨/١٠/٢١	»
١٣	السيد/ محمد يوسف سالم مرزوق الشاعر	فلسطين ٢٠٠١/١٠/٢٨	»
١٤	السيد/ محمود خالد محمود محمد الشاعر	فلسطين ١٩٩٦/١/٢	»
١٥	السيد/ إيليا كمال وليم غنامى إلياس عبيد طنبوس	السودان ١٩٩٥/٩/٢٢	السودانية
١٦	السيد/ موييس كمال وليم غنامى إلياس عبيد طنبوس	السودان ١٩٩٧/١٠/١٣	»
١٧	السيد/ أحمد عبد الباسط أبو النجا عبد الباسط حامد شحاتة	السودان ٢٠٠٨/٧/٢	»
١٨	السيد/ تاوضروس أنور غطاس عدلى مشرقى شنودة صليب	السودان ٢٠٠٣/٧/١٩	»
١٩	السيد/ إسطفانوس موريس فتحى وهيب مقار	هولندا ٢٠٠٤/٩/٣	الهولندية
٢٠	السيدة/ ياسمين محمد محمود حسن الخضيرى	السعودية ١٩٩٥/١٢/٢٤	سانت كيتس أند نيفس
٢١	السيد/ أحمد لطفى على محمد سليمان	بورسعيد ١٩٨٧/١١/٤	»

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٠٢٣ لسنة ٢٠٢٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٠٢٤/٥/٢٧ بشأن طلب إبعاد أفغانستاني الجنسية خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام المدعو / KHAIRULLAH OMARY (أفغانستاني الجنسية - مواليد ٢٧/٦/٢٠٠١) .

(المادة الثانية)

على مدير الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٩/٥/٢٠٢٤

وزير الداخلية
محمود توفيق

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني

قرار وزارى رقم ٩٦ لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ١٥/٥/٢٠٢٤

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية
التعليمية والمعدل بالقرار رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٢٢ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٥٠٩ لسنة ٢٠٢٢ بشأن اعتبار
مشروع نزع ملكية العقار الذي تشغله مدرسة العسيلي الابتدائية المشتركة
بالرقم التعريفي (٢٣٠١٨٢٣) بمحافظة الفيوم من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء
عليه بطريق التنفيذ المباشر ؛

وعلى مذكرة السيد اللواء المهندس مساعد الوزير لشئون الهيئة العامة للأبنية
التعليمية بشأن طلب استصدار قرار بنزع ملكية العقار الذي تشغله مدرسة العسيلي
الابتدائية المشتركة بالرقم التعريفي (٢٣٠١٨٢٣) بمحافظة الفيوم ؛
وتحقيقاً للصالح العام ؛

قرر :

المادة الأولى - تنزع ملكية العقار الذي تشغله مدرسة العسيلي الابتدائية المشتركة
بالرقم التعريفي (٢٣٠١٨٢٣) ، بمحافظة الفيوم ، والكائن في الملك رقم (٢٠٢) ،
و(٢٠٤) - شارع عدلي يكن باشا ، وشارع منشأة وصفي - بندر الفيوم -
محافظة الفيوم ، بمساحة قدرها ١٦,٣١٠,٠٠٣ م^٢ ، بعد التنظيم ، طبقاً لكشوف العرض ،
وحدودها طبقاً لقرار المنفعة العامة .

المادة الثانية - تودع صورة رسمية من هذا القرار بمكتب الشهر العقاري المختص ، والتابع له العقار .

المادة الثالثة - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، وعلى جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصها - تنفيذه .

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني

أ.د/ رضا حجازي



صورة الكترونية لإيداعها عند التناول
المطابق لأبواب الأمانة

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار رقم ٤٦٢ لسنة ٢٠٢٤

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة

العامة وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٧ لسنة ١٩٨١ بشأن الهيئة القومية لمياه

الشرب والصرف الصحي ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٤ لسنة ١٩٩٦ بشأن تنظيم وزارة الإسكان

والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بشأن تشكيل مجلس

الوزراء وتعديلاته ؛

وعلى قرار السيد أ.د.م رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٣٢٢ لسنة ٢٠٢١ باعتبار

إقامة محطة معالجة مياه الصرف الصحي الواقعة بحوض الكومات رقم (٧) بمسطح

(٧ف ٢١ ط ٢٢س) بناحية بابل - مركز تلا - محافظة المنوفية من أعمال المنفعة

العامة لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي ؛

وعلى كتاب مديرية المساحة بالمنوفية رقم (١٨٦٧) المؤرخ ٢٠٢٤/٤/٤ بشأن

طلب استصدار قرار بنزع ملكية الأراضي التي تعذر نقل ملكيتها وفقاً لقرار رئيس

مجلس الوزراء رقم ٢٣٢٢ لسنة ٢٠٢١ ؛

وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة القومية لمياه

الشرب والصرف الصحي في هذا الشأن ؛

قـرـر :

(المادة الأولى)

تنزع ملكية الأراضى اللازمة لإقامة مشروع محطة معالجة مياه الصرف الصحي الواقعة بحوض الكومات نمرة (٧) بمسطح (٧ ف ٢١ ط ٢٢ س) بناحية بابل - مركز تلا - محافظة المنوفية والمبين موقعها وحدودها وأسماء الملاك الظاهرين والرسم التخطيطى الإجمالى والمذكرة المرفقين بقرار السيد أ.د.م رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٣٢٢ لسنة ٢٠٢١ المنشور بالجريدة الرسمية العدد (٤٠) فى ٩ أكتوبر لسنة ٢٠٢١ ، وذلك لأعمال المنفعة العامة .

(المادة الثانية)

تتولى الهيئة المصرية العامة للمساحة ممثلة فى مديرية المساحة بالمنوفية والهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي استكمال الإجراءات طبقا لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وذلك لتنفيذ المشروع المشار إليه .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويتم إيداعه بمكتب الشهر العقارى المختص ، على أن يعمل به اعتبارًا من تاريخ صدوره .
صدر فى ٢٠/٥/٢٠٢٤

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم عبد الحميد الجزار

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار رقم ٤٧٨ لسنة ٢٠٢٤

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع علي الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير

الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري ولأئحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات

المباني والمنشآت ذات الطابع المعماري المتميز ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩ الصادر بمجلد

العقارات المتميزة لمحافظة القاهرة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٣ لسنة ٢٠١٠ الصادر بقيد بعض

العقارات بسجل المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز لمحافظة الجيزة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠١٩ بتفويضنا في اختصاصات

رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها في القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في قيد وإضافة

وحذف العقارات وفقاً لنص المادة الثانية من القانون المشار إليه ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٦٥ لسنة ٢٠٢٠ بتشكيل لجنة تختص باتخاذ

الإجراءات اللازمة بشأن المباني والمنشآت المطلوب قيدها أو إضافتها أو حذفها من

سجل حصر المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز بالمحافظات طبقاً لأحكام

القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة

للسقوط والحفاظ على التراث المعماري وتعديلاته ؛

وعلى ما ورد من السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الجهاز القومي للتنسيق الحضاري - رئيس لجنة التظلمات بالكتابين رقمي (٦٥٧ ، ٦٥٨) بتاريخ ٢٠٢٤/٥/٢ بشأن توصيات لجنة التظلمات من قرارات لجان حصر المباني ذات الطراز المعماري المتميز بمحافظة الجيزة والقاهرة ؛
وعلى ما عرضته علينا السيدة المهندسة مستشار الوزارة - المشرف علي قطاع الإسكان والمرافق - المشرف علي اللجنة والسيد المهندس وكيل أول الوزارة رئيس قطاع الإسكان والمرافق ؛

قرر :

(المادة الأولى)

حذف العقار ٥ شارع عبد القوي شمس الدين - حي الدقي من سجلات المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز لمحافظة الجيزة .

(المادة الثانية)

حذف عمارة مؤسسة التنقيف الفكري ٢٦ ش نجيب شكور - حي حدائق القبلة برقم توثيق (٠١٠٦٠٠٠٣١٤٩) من سجلات المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز لمحافظة القاهرة .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

صدر في ٢٣/٥/٢٠٢٤

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم عبد الحميد الجزار

وزارة التجارة والصناعة

قرار وزيرى المالية والتجارة والصناعة

رقم ٢٦١ لسنة ٢٠٢٤

وزير التجارة والصناعة ووزير المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛
وعلى القانون رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ بإصدار قانون الجمارك ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قانون تنمية التصدير رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٢ ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٣٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن القواعد والإجراءات المنظمة للسماح المؤقت ورد الضرائب والرسوم الجمركية ؛
وعلى القرار الوزاري المشترك رقم ٦٨٢ لسنة ٢٠٠٧ بشأن قصر الإفراج عن الأقمشة ومصنوعاتها تحت أي من النظم الجمركية على الموانئ (١- ميناء الإسكندرية البحري ، ٢- ميناء بورسعيد البحري ، ٣- ميناء العين السخنة البحري ، ٤- ميناء القاهرة الجوي) وإنشاء لجان متخصصة بتلك الموانئ ؛
وعلى طلب السيد الفريق وزير النقل المؤرخ فى ٢١/٤/٢٠٢٤ ؛
وعلى مذكرة السيدة الدكتورة رئيس قطاع اتفاقيات التجارة الخارجية بوزارة التجارة والصناعة المؤرخة ٢/٥/٢٠٢٤ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يضاف (ميناء دمياط البحري) إلى مجموعة الموانئ التي يقتصر عليها الإفراج عن الأقمشة ومصنوعاتها تحت أي من النظم الجمركية الواردة بالمادة الأولى من القرار الوزاري المشترك رقم ٦٨٢ لسنة ٢٠٠٧ المشار إليه أعلاه .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٩/٥/٢٠٢٤

وزير المالية
دكتور/ محمد معيط

وزير التجارة والصناعة
الهندس/ أحمد سمير صالح

محافظه بنى سويف

قرار رقم ٨٥١ لسنة ٢٠٢٤

محافظ بنى سويف

بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ بنظام الخدمة المدنية ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ ؛

وعلى القانون رقم ١٨٧ لسنة ٢٠٢٣ بإصدار قانون التصالح فى بعض مخالفات

البناء وتقنين أوضاعها ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم ١١٢١ لسنة ٢٠٢٤ ؛

وعلى الكتب الدورية الصادرة من وزارة التنمية المحلية للمحافظات بشأن تنفيذ

أحكام قانون التصالح الجديد المشار إليه بعالیه ؛

وعلى قرار المحافظة رقم ٦٨٣ لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل لجان تحديد مقابل التصالح

طبقاً لقانون التصالح المشار إليه ؛

وعلى محاضر اللجان المشكلة بقرار المحافظة رقم ٦٨٣ لسنة ٢٠٢٤

والمعتمدة منا ؛

وعلى الكتاب الدوري الصادر من السيد اللواء وزير التنمية المحلية رقم ١٢٣

لسنة ٢٠٢٤ والمتضمن ما قرره مجلس الوزراء بجلسته رقم (٢٩٠) المنعقدة

بتاريخ ٢٠٢٤/٥/١٥ بشأن تقرير سعر التصالح عن المتر فى القري بمبلغ ٦٥ جنيهاً ؛

وعلى توجيهاتنا وللصالح العام ؛

قرر :

المادة الأولى - تحدد قيمة المتر/ مسطح بالجنيه المصري مقابل التصالح في بعض مخالفات البناء وتقنين أوضاعها بنطاق المحافظة طبقاً لأحكام القانون رقم ١٨٧ لسنة ٢٠٢٣ ولائحته التنفيذية علي النحو التالي :

أولاً - الوحدة المحلية لمركز ومدينة بنى سويف

قيمة المتر المسطح مقابل التصالح (جنيه / م ^٢)					المستويات	المناطق والتوابع
أخرى	صناعي	إدارى	تجاري	سكني		
٣٧٥	٥٠٠	١٠٠٠	١٥٠٠	٦٢٥	المستوي الأول	بداية كورنيش النيل من نقابة المهندسين حتى تقاطع سعد زغلول من جهة مستشفى الصدر .
٥٠٠	٥٠٠	٨٧٥	١٢٥٠	٥٦٢,٥	المستوي الثاني	شوارع جانبية من الكورنيش بعمق ٥٠ م .
٣١٢,٥	٣١٢,٥	٦٢٥	١٠٠٠	٥٠٠	المستوي الثالث	شوارع رئيسية أحمد عرابي - عبد السلام عارف - صلاح سالم - صفية زغلول - سعد زغلول - الرياضي باتجاهيه - شارع الخضار وما بينهما بما في ذلك شارع الصاغة وشارع صبري أبو علم والوصلات بينهم ، ميدان حارث وشارع الجبالي - منطقة الأباصيري وشارع رقم ٦ وشارع رقم ١٣ وبقية الدائري وشارع بورسعيد وشارع المدارس .
٢٥٠	٢٥٠	٥٠٠	٦٢٥	٤٣٧,٥	المستوي الرابع	شوارع جانبية من الرئيسية بعمق ٥٠ م ، منطقة أرض الحرية
١٨٧,٥	١٢٥	٤٣٧,٥	٥٦٢,٥	٣١٢,٥	المستوي الخامس	باقي أحياء مدينة بنى سويف مثل أرض الملحج - الرمذ - الحي الغربي - المرمح - الأزهرى - الجزيرة ، إلخ والشوارع المتفرعة من الرئيسي والكورنيش بعد ٥٠ م .
١٢٥	٩٣,٧٥	٣٧٥	٥٠٠	٢٥٠	المستوي السادس	عزبة بلبل - عزبة الصفيح - عزبة الشركة - منطقة السلخانة والغمراوي

ثانياً - الوحدة المحلية لمركز ومدينة الواسطى

قيمة المتر المسطح مقابل التصالح (جنيه/م ^٢)					المناطق والتوابع	
أخرى	صناعي	إدارى	تجاري	سكني		
٣١٢,٥	٣٧٥	٧٥٠	١٠٠٠	٥٠٠	شارع جمال عبد الناصر	منطقة أولى مميزة
٢٥٠	٢٥٠	٥٠٠	٧٥٠	٣٧٥	شارع كورنيش النيل	المنطقة الثانية والثالثة
٢١٨,٧٥	١٨٧,٥	٤٣٧,٥	٥٦٢,٥	٣١٢,٥	المستوي الأول يشمل الشوارع الرئيسية أكبر من ١٠ م	
١٨٧,٥	١٢٥	٣٧٥	٥٠٠	٢٥٠	المستوي الثاني يشمل الشوارع أكبر من ٦ م	
٢١٨,٧٥	١٢٥	٣٧٥	٥٠٠	٢٥٠	المستوي الثالث يشمل الشوارع أقل من أو يساوي ٦ م	المنطقة الأولى والرابعة
١٨٧,٥	١٢٥	٣١٢,٥	٤٣٧,٥	١٨٧,٥	المستوي الأول يشمل الشوارع الرئيسية شوارع أكبر من ١٠ م	
١٥٦,٢٥	١٢٥	٢٥٠	٣٧٥	١٢٥	المستوي الثاني يشمل الشوارع أكبر من ٦ م	
					المستوي الثالث يشمل الشوارع أقل من أو يساوي ٦ م	

ثالثاً - الوحدة المحلية لمركز ومدينة ناصر

قيمة المتر المسطح مقابل التصالح (جنيه/م ^٢)					المناطق والتوابع		المستويات
أخرى	صناعي	إدارى	تجاري	سكني			
٢٥٠	٣١٥	٦٥٥	٨٧٥	٤٥٠	الشوارع الأكبر من أو يساوي ١٦ م	المنطقة من الطريق السريع شرقاً حتى شارع بورسعيد غرباً ومن شارع المركز الجديد شمالاً	الأول
٢٥٠	٢٨٠	٦٢٥	٨١٠	٤٠٥	الشوارع الرئيسية أكبر من أو يساوي ١٢ م غير ما ذكر بعاليه	حتى شارع الجيش جنوباً وشارع الجيش بالشناوية	
٢٥٠	٢٥٠	٥٦٠	٧٥٠	٣٧٥	الشوارع الرئيسية أكبر من أو يساوي ١٠ م		
٢٥٠	٢٥٠	٥٣٠	٦٨٥	٣٤٠	الشوارع الرئيسية أكبر من أو يساوي ٨ م		

قيمة المتر المسطح مقابل التصالح (جنيه / م ^٢)					المناطق والتوابع	المستويات
سكني	تجاري	إداري	صناعي	أخرى		
٣١٠	٦٢٥	٤٦٥	٢٥٠	٢٥٠	يشمل الشوارع أقل من ٨ م	
٣٧٥	٧٥٠	٥٦٠	٢٥٠	٢٥٠	الشوارع الرئيسية الأكبر من أو يساوي ١٦ م	الثانى الشناوية - بنى زايد - الشارع الرئيسي - بفاطمة الزهراء - شارع أبو بكر الصديق
٣٤٠	٦٨٥	٥٣٠	٢٥٠	٢٥٠	الشوارع الرئيسية أكبر من أو يساوي ١٢ م	
٣١٥	٦٢٥	٤٦٥	٢٥٠	٢٥٠	الشوارع الرئيسية أكبر من أو يساوي ١٠ م	
٢٨٠	٥٦٠	٤٣٥	٢٥٠	٢٥٠	الشوارع الرئيسية أكبر من أو يساوي ٨ م	
٢٥٠	٥٠٠	٣٧٥	٢٥٠	٢٥٠	يشمل الشوارع أقل من ٨ م	
٣١٠	٦٢٥	٤٦٥	٢٥٠	٢٥٠	الشوارع الرئيسية أكبر من أو يساوي ١٦ م	
٢٨٠	٥٦٠	٤٣٥	٢٥٠	٢٥٠	الشوارع الرئيسية أكبر من أو يساوي ١٢ م	الثالث غرب البلد - المنشية - الشمامية - فاطمة الزهراء
٢٥٠	٥٠٠	٣٧٥	٢٥٠	٢٥٠	الشوارع الرئيسية أكبر من أو يساوي ١٠ م	
٢١٥	٤٣٥	٣٤٠	٢٥٠	٢٥٠	الشوارع الرئيسية أكبر من أو يساوي ٨ م	
١٨٥	٣٧٥	٢٨٠	٢٥٠	٢٥٠	يشمل الشوارع أقل من ٨ م	
تعامل نفس تسعيرة العزب بالقري					عزب المدينة - عزب الشناوية	الرابع

رابعاً - الوحدة المحلية لمركز ومدينة أهناسيا

قيمة المتر المسطح مقابل التصالح (جنيه/م ^٢)					المستويات	المناطق والتوابع
أخرى	صناعى	إدارى	تجارى	سكنى		
٣١٣	٣٧٥	٧٥٠	١٠٠٠	٥٠٠	الأول	شوارع حيوية (ش الشهيد ممدوح مصطفى من ش جمال عبد الناصر حتى ش سعد زغلول) ، ش عبد اللطيف قاسم من ش جمال عبد الناصر حتى ش عمرو بن العاص ، (ش جسر ترعة النويري من ش المستشفى حتى ش المدينة المنورة) ، ش سعد زغلول وترعة السلطاني من ش التحرير حتى ش صلاح الدين ، ش جمال عبد الناصر والموازي له ، ش عبد المنعم رياض من ش عبد اللطيف قاسم حتى ملتقى ش الشهيد جمال كساب
٢٥٠	٣١٣	٦٢٥	٨٧٥	٤٣٨	الثانى	شوارع أكبر من ٢م ^{١٦} (شوارع أكبر من أو يساوى ٢م ^{١٦}) بالإضافة إلى شارع المرحوم سيد عطية - ش الموقف الجديد - ش الحجاز - ش السكة الحديد
١٨٨	٢٥٠	٥٠٠	٧٥٠	٣٧٥	الثالث	شوارع من ١٢ إلى ٢م ^{١٦} (شوارع أكبر من أو يساوى ٢م ^{١٢})
١٢٥	١٨٨	٤٣٨	٦٥٣	٣١٣	الرابع	شوارع من ٩م إلى ١٢م (شوارع أكبر من أو يساوى ٢م ^٨)
٩٤	١٢٥	٣٧٥	٥٠٠	٢٥٠	الخامس	شوارع أقل من ٦ أمتار

خامساً - الوحدة المحلية لمركز ومدينة ببا

قيمة المتر المسطح مقابل التصالح (جنيه/م ^٢)					المستويات	المناطق والتوابع
أخرى	صناعى	إدارى	تجارى	سكنى		
٢٥٠	٣١٢,٥	٦٢٥	٨٧٦	٤٣٧,٥	الأول	شوارع حيوية ش التحرير - المستشفى - الشباب - جرجس عبد الشهيد - الطحاوية من شارع الشباب إلى شارع الورد - الورد من التحرير حتى الطراد - الصاغة من نهاية البركة قبلى حتى ميدان الأوقاف
١٨٧,٥	٢٥٠	٥٠٠	٧٥٠	٣٧٥	الثانى	شوارع حيوية بدرجة أقل ش بورسعيد - طراد النيل - محمد فريد سرحان - إبراهيم المبيض - سعد زغلول - الرى - محمد متولى الشعراوي
١٢٥	١٨٧,٥	٤٣٧,٥	٥٦٢,٥	٣١٢,٥	الثالث	شوارع بعرض أكبر من ١٢ متراً (شوارع أكبر من ١٢ بخلاف الشوارع المذكورة أعلاه)
١٢٥	١٨٧,٥	٤٣٧,٥	٥٠٠	٢٥٠	الرابع	شوارع بعرض أكبر من ٦ م (شوارع بعرض ٦ حتى ١٢ م)
١٢٥	١٨٧,٥	٣٧٥	٤٣٧,٥	١٨٧,٥	الخامس	شوارع أقل من أو يساوى ٦ م (باقى الشوارع أقل من ٦ بخلاف الشوارع المذكورة أعلاه)

سادساً - الوحدة المحلية لمركز ومدينة الفشن

الوحدة	المناطق والتوايح	المستويات	قيمة المتر المسطح مقابل التصالح (جنيه/م ^٢)				
			سكني	تجاري	إداري	صناعي	أخرى
مدينة الفشن	شوارع أكثر تميزاً ، (ش سعد زغلول - من ش بورسعيد حتى ش المستشفى - امتداد ش سعد زغلول - ش الجيش - ش طه حسين - ش طراد النيل حتى المجمع الإسلامي - ش جمال عبد الناصر - طريق الإبراهيمية من المدخل البحري حتى المدخل القبلي ش البنك الأهلي القديم) .	الأول	٥٠٠	١٠٠٠	٧٥٠	٣٧٥	٣١٢,٥
	شوارع متميزة (ش الشيخ غنيم - مصرف مغاغة (ش النهضة - الشارع الدائري الزراعي - ش الترعة الفشنية - ش ترعة أبو شوشة - ش السلطان حسين من شارع الجيش حتى الامتداد الغربي الشارع القيسارية - ش بورسعيد من طريق الإبراهيمية حتى مسجد الشيخ شمردل - ش الثورة من طريق الإبراهيمية حتى التقاطع مع ش بورسعيد) .	الثاني	٤٣٧,٥	٨٧٥	٦٢٥	٣١٢,٥	٢٥٠
	شوارع أكبر من ٢٠م بخلاف الشوارع المدونة بالمستوى الأول والثاني	الثالث	٣٧٥	٧٥٠	٥٠٠	٢٥٠	١٨٧,٥
	شوارع أكبر من أو يساوى ١٠م إلى ٢٠م بخلاف الشوارع المدونة بالمستوى الأول والثاني	الرابع	٣١٢,٥	٥٦٢,٥	٤٣٧,٥	١٨٧,٥	١٥٦,٢٥
	شوارع من ٦م إلى ١٠م (شوارع بعرض ٦م إلى ١٠م)	الخامس	٢٥٠	٥٠٠	٣٧٥	١٢٥	١٢٥
	باقى شوارع أقل من ٦م بالإضافة إلى منطقة منشية ناصر ومنطقة أحمد طاهر	السادس	١٨٧,٥	٤٣٧,٥	٣١٢,٥	١٢٥	١٢٥

سابعاً - الوحدة المحلية لمركز ومدينة سمسطا

قيمة المتر المسطح مقابل التصالح (جنيه/م ^٢)					المستويات	المناطق والتوابع
أخرى	صناعى	إدارى	تجارى	سكنى		
٢٥٠	٣٢٠	٣٧٥	٥٠٠	٣٥٠	الأول	شوارع أكثر حيوية ش بورسعيد - ش محمود سليمان - ش ٢٦ يوليو من مسجد القالوجا حتى ش بورسعيد - طريق سمسطا - الشنتور حتى المخبز الآلي.
٢٢٥	٢٥٠	٣٥٠	٤٥٠	٣٢٥	الثانى	شوارع حيوية (ش الجلاء من ش بورسعيد - ش الحرية الدائري - ش الشعراوي من ش أسعد حتى ش الجلاء - ش إبراهيم محمد إبراهيم - ش الجيش امتداد ش محمود سليمان - ش مصر والسودان).
٢٠٠	٢٢٥	٣٢٠	٣٧٥	٢٨٥	الثالث	شوارع أكبر من ٢٠م (بخلاف الشوارع بالمستوى الأول والثاني)
١٥٠	٢٠٠	٢٨٥	٣٥٠	٢٥٠	الرابع	شوارع أكبر من أو تساوي ١٠م إلى ٢٠م (بخلاف الشوارع بالمستوى الأول والثاني).
١٢٥	١٦٠	٢٥٠	٣٢٠	٢٢٠	الخامس	شوارع بعرض ٦م إلى ١٠م
١٢٥	١٦٠	٣٥٠	٢٨٥	٢٠٠	السادس	باقي الشوارع أقل من ٦م

المادة الثانية - تحدد قيمة المتر/ مسطح بالجنيه المصري مقابل التصالح

في بعض مخالفات البناء وتقنين أوضاعها بالقرى والعزب والنجوع التابعة لها بقيمة ٦٥ جنيهاً للمتر داخل نطاق المحافظة .

المادة الثالثة - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

المادة الرابعة - على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر بتاريخ ٢٠٢٤/٦/١

محافظ بني سويف

دكتور/ محمد هانى غنيم

وزارة التجارة والصناعة الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات

قرار رقم ٦٧٩ لسنة ٢٠٢٤

بشأن قيد بعض المصانع والشركات مالكة العلامات التجارية

المستوفاة لقواعد تسجيل المصانع المؤهلة

لتصدير منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية

رئيس مجلس الإدارة

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧٠ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة

للرقابة على الصادرات والواردات ؛

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن

الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة

الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛

وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٩٩٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن القواعد

المنظمة لتسجيل المصانع المصدرة لجمهورية مصر العربية ؛

وعلى قرارى وزير التجارة والصناعة رقمى ٤٣ لسنة ٢٠١٦ ، ٤٤ لسنة ٢٠١٩

بشأن تعديل القواعد المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية

مصر العربية ؛

وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ١٩٥ لسنة ٢٠٢٢ بشأن تعديل القواعد

المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تقيد المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المبينة أسماؤها بالقوائم المرفقة رقم (٦١٢) طبقاً للقرار الوزارى رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦ فى سجل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية والمنشأ لهذا الغرض بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ القرار ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢١/٥/٢٠٢٤


رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عصام النجار



قائمة رقم (٦١٢)

المصانع / الشركات مالكة العلامة التجارية المستوفاة
لقواعد تسجيل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المؤهلة
لتصدير منتجاتها لجمهورية مصر العربية
طبقاً للقرار الوزارى رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦

م	المصنع / الشركة مالكة العلامات التجارية	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتجة	المنشأ	مراكز التوزيع
1	TOVARYSTVO Z OBMEZHENIU VIDPOVIDALNISTIU «KERNEL TRADE» شركة مالكة علامة تجارية اوكرانيا		زيت عباد الشمس	"POLTAVSK VEGETABLE OIL EXTRACTION PLANT - KERNEL GROUP" PRIVATE JOINT STOCK COMPANY اوكرانيا	اوكرانيا	.Kernel Trade LLC اوكرانيا KERNEL MIDEAST TRADING DMCC الامارات

وزارة التجارة والصناعة

قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزاري رقم ٧ لسنة ٢٠٢٤ "بالتفويض"

باعتماد الموازنة التخطيطية (التقديرية)

للغرفة التجارية لمحافظة الغربية عن العام المالي ٢٠٢٤

رئيس قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية

بعد الاطلاع علي أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلي قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٠٩ لسنة ٢٠١٥ بتحديد الوزير

المختص والوزارة المختصة في تطبيق أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١

بشأن الغرف التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلي القرار الوزاري رقم ٥٢٦ لسنة ٢٠٠٧ بشأن اعتماد لائحة نظام العاملين

واللائحة المالية ولائحة السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس إدارة

الغرفة التجارية لمحافظة الغربية ؛

وعلي القرار الوزاري رقم ٥٧٣ لسنة ٢٠٢٢ بالتفويض في بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية والقرار الوزاري رقم ٥٠٧ لسنة ٢٠٢٣ ؛

وعلي ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الغربية

جلسة ٢٠٢٣/٩/٢٦ ؛

وعلي مذكرة الإدارة العامة للغرف التجارية المؤرخة ٢٠٢٤/٥/ ؛

قرر :

مادة ١ - اعتماد الموازنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة الغربية عن العام المالي ٢٠٢٤ وقد بلغت الإيرادات التقديرية للغرفة مبلغ ٢٨٦٨١٠٠٠ جنيه (فقط لا غير ثمانية وعشرون مليوناً وستمائة وواحد وثمانون ألف جنيه) وجملة المصروفات التقديرية مبلغ ٢٦٨٧٨٤٦٥ جنيهًا (فقط لا غير ستة وعشرون مليوناً وثمانمائة وثمانية وسبعون ألفاً وأربعمائة وخمسة وستون جنيهًا) بفائض قدره ١٨٠٢٥٣٥ جنيهًا (فقط لا غير واحد مليون وثمانمائة واثنان ألفاً وخمسمائة وخمسة وثلاثون جنيهًا) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

رئيس قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية

د/ أماني الوصال

جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك

قرارات مجلس إدارة جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك

المجموعة الثانية الصادرة بالجلسة الخامسة عشر للعام المالى ٢٠٢٣/٢٠٢٤

المنعقدة بتاريخ ١٢/٥/٢٠٢٤

بشأن منح وتجديد تصاريح / تراخيص إنتاج/ توزيع وبيع طاقة كهربائية ،
و ضم بعض المناطق الجغرافية

م	الموضوع	القرار
١	مذكرة بشأن طلب شركة الجونة اليكترويك الحصول على تصريح إنشاء/ استلام شبكة توزيع طاقة كهربائية بمشروع جنوب (بلومار سابقاً) الكائن بالقطعة رقم (٩٦) و(٥) تقسيم المركز السياحي شمال الأحياء - الغردقة بقدره ٢.٣ م.ف.أ لمدة عام ، مع الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز فى هذا الشأن وأسعار بيع الكهرباء الصادرة بقرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة.	فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات فى الجلسة ، قرر المجلس الموافقة على منح شركة الجونة اليكترويك تصريح استلام شبكة توزيع طاقة كهربائية بمشروع جنوب (بلومار سابقاً) الكائن بالقطعة رقم (٩٦) و(٥) تقسيم المركز السياحي شمال الأحياء - الغردقة بقدره ٢.٣ م.ف.أ لمدة عام ، مع الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز فى هذا الشأن وأسعار بيع الكهرباء الصادرة بقرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة.
٢	مذكرة بشأن طلب شركة ريد لاين للاستثمار والتطوير العقاري الحصول على تصريح إنشاء/ استلام شبكة توزيع طاقة كهربائية بمشروع كمبوند التلوانى الكائن بمدينة السادات - محافظة المنوفية بقدره ١.٣٨ ميجاوات مع الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز فى هذا الشأن وأسعار بيع الكهرباء الصادرة بقرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة .	فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات فى الجلسة ، قرر المجلس الموافقة على منح تصريح إنشاء شبكة توزيع طاقة كهربائية لشركة ريد لاين للاستثمار والتطوير العقاري بمشروع كمبوند التلوانى الكائن بمدينة السادات - محافظة المنوفية بقدره ١.٣٨ ميجاوات مع الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز فى هذا الشأن وأسعار بيع الكهرباء الصادرة بقرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة .

م	الموضوع	القرار
٣	<p>مذكرة بشأن طلب شركة ثروة لإنتاج وتوزيع الكهرباء الحصول على :</p> <p>١- تصريح إنشاء / استلام شبكة توزيع طاقة كهربائية بمشروع قرية لاجولي مارينا بالعين السخنة الكائن بقم الخليج - قطاع السخنة - الكيلو ١٠ مركز شمال الزعفرانة - بقدره ١٩٨٠ كيلوات .</p> <p>٢- ترخيص مزاوله نشاط توزيع وبيع طاقة كهربائية بمشروع قرية لاجولي مارينا بالعين السخنة الكائن بقم الخليج - قطاع السخنة - الكيلو ١٠ مركز شمال الزعفرانة - بقدره ١٩٨٠ كيلوات .</p>	<p>في ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات في الجلسة ، قرر المجلس الموافقة على ما يلي :</p> <p>أولاً - منح تصريح استلام شبكة توزيع طاقة كهربائية بمشروع قرية لاجولي مارينا بالعين السخنة - الكائن بقم الخليج - قطاع السخنة - الكيلو ١٠ مركز شمال الزعفرانة - بقدره ١٩٨٠ كيلوات لشركة ثروة لإنتاج وتوزيع الكهرباء .</p> <p>ثانياً - منح ترخيص مزاوله نشاط توزيع وبيع طاقة كهربائية بمشروع قرية لاجولي مارينا بالعين السخنة - الكائن بقم الخليج - قطاع السخنة - الكيلو ١٠ مركز شمال الزعفرانة - بقدره ١٩٨٠ كيلوات لشركة ثروة لإنتاج وتوزيع الكهرباء لمدة خمس سنوات .</p> <p>مع الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز في هذا الشأن وأسعار بيع الكهرباء الصادرة بقرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة .</p>
٤	<p>مذكرة بشأن طلب شركة كالتيك أنرجي (Caltech Energy) فامس جروب إم جي لإنشاء الشبكات وتوزيع الطاقة الكهربائية الجديدة والمتجددة الحصول على :</p> <p>١- تصريح إنشاء/استلام شبكة توزيع طاقة كهربائية بمشروع قرية كاربينانو بيتش الكائن بالكيلو ٤٢ من نفق الشهيد أحمد حمدي - مركز رأس دهيسة - رأس سدر - جنوب سيناء ، بقدره ٢٤٠ ك.ف.أ لشركة كالتيك أنرجي فامس جروب ام جي لإنشاء الشبكات وتوزيع الطاقة الكهربائية الجديدة والمتجددة .</p>	<p>في ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات في الجلسة ، قرر المجلس الموافقة على ما يلي :</p> <p>أولاً - منح تصريح استلام شبكة توزيع طاقة كهربائية بمشروع قرية كاربينانو بيتش الكائن بالكيلو ٤٢ من نفق الشهيد أحمد حمدي - مركز رأس دهيسة - رأس سدر - جنوب سيناء ، بقدره ٢٤٠ ك.ف.أ لشركة كالتيك أنرجي فامس جروب ام جي لإنشاء الشبكات وتوزيع الطاقة الكهربائية الجديدة والمتجددة .</p>

م	الموضوع	القرار
٢	ترخيص مزاولة نشاط توزيع وبيع طاقة كهربائية بمشروع قرية كاريبيانو بيتش الكائن بالكيلو ٤٢ من نفق الشهيد أحمد حمدي - مركز رأس دهيسة - رأس سدر - جنوب سيناء ، بقدرة ٢٤٠ ك.ف.أ .	ثانياً - منح ترخيص مزاولة نشاط توزيع وبيع طاقة كهربائية بمشروع قرية كاريبيانو بيتش الكائن بالكيلو ٤٢ من نفق الشهيد أحمد حمدي - مركز رأس دهيسة - رأس سدر - جنوب سيناء بقدرة ٢٤٠ .ك.ف.أ لشركة كالتيك انرجي فامس جروب ام جي لإنشاء الشبكات وتوزيع الطاقة الكهربائية الجديدة والمتجددة مع الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز في هذا الشأن وأسعار بيع الكهرباء الصادرة بقرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة .
٥	مذكرة بشأن طلب شركة المجموعة المتحدة للطاقة الكهربائية بجكو رخصة رقم (٣٤/توزيع) الحصول على : ١- تصريح إنشاء/ استلام شبكة توزيع وبيع طاقة كهربائية بمشروع (THE HUB) الكائن بالقطعة رقم (٢١) والجزء المتبقي من قطعة رقم (٢٠) بمنطقة الجامعات والمعاهد بالامتداد الشرقي للمستثمرين الجنوبية - التجمع الثالث - القاهرة الجديدة بقدرة ٩٤٠ ك.ف.أ . لشركة المجموعة المتحدة للطاقة الكهربائية - بجكو . ٢- ضم نطاق مشروع (THE HUB) الكائن بالقطعة رقم (٢١) والجزء المتبقي من قطعة رقم (٢٠) بمنطقة الجامعات والمعاهد بالامتداد الشرقي للمستثمرين الجنوبية - التجمع الثالث - القاهرة الجديدة ، بقدرة ٩٤٠ ك.ف.أ . ٣- ضم نطاق مشروع (THE HUB) الكائن بالقطعة رقم (٢١) والجزء المتبقي من قطعة رقم (٢٠) بمنطقة الجامعات والمعاهد بالامتداد الشرقي للمستثمرين الجنوبية - التجمع الثالث - القاهرة الجديدة ، بقدرة ٩٤٠ ك.ف.أ إلى الترخيص الممنوح لها رقم (٣٤/توزيع) .	في ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات في الجلسة ، قرر المجلس الموافقة على ما يلي : أولاً - منح تصريح استلام شبكة توزيع طاقة كهربائية بمشروع (THE HUB) الكائن بالقطعة رقم (٢١) والجزء المتبقي من قطعة رقم (٢٠) بمنطقة الجامعات والمعاهد بالامتداد الشرقي للمستثمرين الجنوبية - التجمع الثالث - القاهرة الجديدة بقدرة ٩٤٠ ك.ف.أ . لشركة المجموعة المتحدة للطاقة الكهربائية - بجكو . ثانياً - ضم النطاق الجغرافي لمشروع (THE HUB) الكائن بالقطعة رقم (٢١) والجزء المتبقي من قطعة رقم (٢٠) بمنطقة الجامعات والمعاهد بالامتداد الشرقي للمستثمرين الجنوبية - التجمع الثالث - القاهرة الجديدة بقدرة ٩٤٠ ك.ف.أ إلى الترخيص الممنوح لشركة المجموعة المتحدة للطاقة الكهربائية - بجكو رخصة رقم (٣٤/توزيع) . مع الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز في هذا الشأن وأسعار بيع الكهرباء الصادرة بقرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة .

م	الموضوع	القرار
٦	مذكرة بشأن طلب الحصول على ترخيص مزاولة نشاط إنتاج طاقة كهربائية من الطاقة الشمسية لشركة أكوا باور كوم امبو للطاقة بمشروع محطة كوم امبو للطاقة بقدرة ٢٠٠ ميجاوات بنظام الإنشاء والتملك والتشغيل BOO كوم امبو للطاقة الكائن بمركز فارس - كوم امبو - محافظة أسوان .	في ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات في الجلسة ، قرر المجلس الموافقة على منح ترخيص مزاولة نشاط إنتاج وبيع طاقة كهربائية من الطاقة الشمسية لشركة أكوا باور كوم امبو للطاقة بمشروع محطة كوم امبو للطاقة بقدرة ٢٠٠ ميجاوات بنظام الإنشاء والتملك والتشغيل BOO الكائن بمركز فارس - كوم امبو - محافظة أسوان لمدة ٢٥ عامًا على أن يتم الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز في هذا الشأن .
٧	مذكرة بشأن طلب شركة إي للكهرباء والطاقة رخصة رقم (٤١/توزيع) الحصول على : ١- تصريح استلام شبكة توزيع طاقة كهربائية بمشروع مول كازان الكائن بالقطعة رقم (٣٧، ٣٦، ٣٥) بمركز الخدمات السياحية الأولى والثانية - ٦ أكتوبر بقدرة ١,٠٤٧ ميجاوات لشركة إي للكهرباء والطاقة . ٢- ضم نطاق مشروع مول كازان الكائن بالقطعة رقم (٣٧، ٣٦، ٣٥) بمركز الخدمات السياحية الأولى والثانية - ٦ أكتوبر بقدرة ١,٠٤٧ ميجاوات إلى الترخيص الممنوح لشركة إي للكهرباء والطاقة رخصة رقم (٤١/توزيع) . مع الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز في هذا الشأن وأسعار بيع الكهرباء الصادرة بقرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة .	في ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات في الجلسة ، قرر المجلس الموافقة على ما يلي : أولاً - منح تصريح استلام شبكة توزيع طاقة كهربائية بمشروع مول كازان الكائن بالقطعة رقم (٣٧، ٣٦، ٣٥) بمركز الخدمات السياحية الأولى والثانية - ٦ أكتوبر بقدرة ١,٠٤٧ ميجاوات لشركة إي للكهرباء والطاقة . ثانياً - ضم النطاق الجغرافي لمشروع مول كازان الكائن بالقطعة رقم (٣٧، ٣٦، ٣٥) بمركز الخدمات السياحية الأولى والثانية - ٦ أكتوبر بقدرة ١,٠٤٧ ميجاوات إلى الترخيص الممنوح لشركة إي للكهرباء والطاقة رخصة رقم (٤١/توزيع) . مع الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز في هذا الشأن وأسعار بيع الكهرباء الصادرة بقرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة .

م	الموضوع	القرار
٨	مذكرة بشأن طلب شركة برايم انيرجي للخدمات رخصة رقم (٦٠) توزيع	فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات فى الجلسة ، قرر المجلس الموافقة على <u>ضم النطاقات الجغرافية للمشاريع التالية :</u> ١- مول فالينو (١) الكائن بالقطعة رقم (٨٥) شمال مركز المدينة - جنوب دار مصر - مدينة الشروق بقدرة ١١٤٠ ك.وات . ٢- روك ايذن مول (منطقة الخدمات ٢) الكائن بالقطعة رقم (٢٣) بمدينة حدائق أكتوبر بقدرة ٧٦٤ ك.ف.أ . إلى الترخيص الممنوح لشركة برايم انيرجي للخدمات - رخصة رقم (٦٠/توزيع) ، مع الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز فى هذا الشأن وأسعار بيع الكهرباء الصادرة بقرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة .
٩	مذكرة بشأن طلب شركة السويدي للمرافق رخصة رقم (٦٩/توزيع) ضم النطاق الجغرافي لمشروع The drive الكائن بالقطعة المقابلة للقطعة رقم (٥ أ) بالمنطقة السياحية - القاهرة الجديدة بقدرة ٧٣٥ ك.وات .	فى ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات فى الجلسة ، قرر المجلس الموافقة على <u>ضم النطاق الجغرافي لمشروع The drive الكائن بالقطعة المقابلة للقطعة رقم (٥ أ) بالمنطقة السياحية - القاهرة الجديدة بقدرة ٧٣٥ ك.وات إلى الترخيص الممنوح لشركة السويدي للمرافق - رخصة رقم (٦٩/توزيع) مع الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز فى هذا الشأن وأسعار بيع الكهرباء الصادرة بقرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة .</u>

م	الموضوع	القرار
١٠	مذكرة بشأن طلب شركة انجاز للطاقة الذكية رخصة رقم (٥٥/توزيع) ضم النطاق الجغرافي لمشروع مول الغازي الكائن بالكائن بالقطعة رقم (٤) خدمات الحي الأول والثاني - مدينة ٦ أكتوبر بقدرة (١١١٤) ك.وات .	في ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات في الجلسة ، قرر المجلس الموافقة على ضم النطاق الجغرافي لمشروع مول الغازي الكائن بالقطعة رقم (٤) خدمات الحي الأول والثاني - مدينة ٦ أكتوبر بقدرة (١١١٤) ك.وات إلى الترخيص الممنوح لشركة إنجاز للطاقة الذكية - رخصة رقم (٥٥/توزيع) ، مع الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز في هذا الشأن وأسعار بيع الكهرباء الصادرة بقرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة .
١١	مذكرة بشأن طلب الحصول على ترخيص مزاولة نشاط توزيع وبيع طاقة كهربائية لشركة مكة للتنمية السياحية والمشروعات العمرانية لمشروع مكة بيزنس سيتي الكائن على طريق مصر / الإسكندرية الصحراوي - الكيلو ٢٦ شارع محطة الترسيب - ٦ أكتوبر بقدرة ١٨٤٠ كيلووات .	في ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات في الجلسة ، قرر المجلس الموافقة على منح ترخيص مزاولة نشاط توزيع وبيع طاقة كهربائية لشركة مكة للتنمية السياحية والمشروعات العمرانية لمشروع مكة بيزنس سيتي بقدرة ١٨٤٠ كيلووات لمدة خمس سنوات ، مع الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز في هذا الشأن وأسعار بيع الكهرباء الصادرة بقرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة .
١٢	مذكرة بشأن طلب شركة ألكان إنرجي مصر الحصول على : ١- تصريح إنشاء / استلام شبكة توزيع طاقة كهربائية بمشروع Bureau 175 الكائن بالقطعة ١٧٥ بالقطاع الثاني بمركز مدينة القاهرة الجديدة بقدرة ١,٠٠١ م. و .	في ضوء المذكرة المعروضة ووفقاً لما دار من مناقشات في الجلسة ، قرر المجلس الموافقة على ما يلي : أولاً - منح تصريح استلام شبكة توزيع طاقة كهربائية بمشروع Bureau 175 الكائن بالقطعة ١٧٥ بالقطاع الثاني بمركز مدينة القاهرة الجديدة بقدرة ١,٠٠١ م. و . لشركة ألكان إنرجي مصر .

م	الموضوع	القرار
٢-	ترخيص مزاولة نشاط توزيع وبيع طاقة كهربائية بمشروع Bureau 175 الكائن بالقطاع الثاني بمركز مدينة القاهرة الجديدة بقدرة ١,٠٠١ م. و .	ثانياً - منح ترخيص مزاولة نشاط توزيع وبيع طاقة كهربائية بمشروع Bureau 175 الكائن بالقطاع الثاني بمركز مدينة القاهرة الجديدة بقدرة ١,٠٠١ م. و لمدة خمس سنوات لشركة ألكان إنرجي مصر . مع الالتزام بالقواعد التنظيمية الصادرة من الجهاز في هذا الشأن وأسعار بيع الكهرباء الصادرة بقرار وزير الكهرباء والطاقة المتجددة .

أمين سر مجلس الإدارة

الرئيس التنفيذي

الأستاذة/ سلوى عبد الرشيد على

دكتور مهندس/ محمد موسى عمران

يعتمد

وزير الكهرباء والطاقة المتجددة

ورئيس مجلس إدارة الجهاز

دكتور / محمد شاکر المرقبى

إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح

الهيئة المصرية العامة للمساحة

الإدارة المركزية لشئون المساحة بالمناطق

مديرية المساحة بأسوان

(إعلان)

تعلم الهيئة المصرية العامة للمساحة بأنه قد صدر القرار رقم ٤٥٠١ لسنة ٢٠٢٢ والمنشور بالعدد (٥٠) بالجريدة الرسمية بتاريخ ١٨/١٢/٢٠٢٢ وقضى بتقرير صفة النفع العام عن الأراضى اللازمة لمشروع إنشاء مصارف قاطعة بقرية فارس رقم ٤٠٢ صرف بناحية قرية فارس - مركز كوم امبو - محافظة أسوان .
وطبقاً للمادة (٧) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته المعدلة بقرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١ لسنة ٢٠١٥ بالقانون رقم ٢٤ لسنة ٢٠١٨ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة .

تعلم الهيئة المصرية العامة للمساحة بأنها ستقوم بعرض الكشوف المشتملة

على بيانات هذا المشروع فى المدة من ٢٠٢٤/٧/٢ إلى ٢٠٢٤/٧/٣١

وذلك فى الأماكن التالية :

- ١ - الإدارة المركزية لشئون المساحة بالمناطق (١٨ شارع عكاشة - الدقى - الجيزة) .
- ٢ - مديرية المساحة بأسوان - أطلس - عمارة رقم (٩) .
- ٣ - شيخ ناحية قرية فارس .
- ٤ - الهيئة العامة لمشروعات الصرف بكوم امبو .

وعلى جميع من يهمهم الأمر الاطلاع على الكشوف المذكورة فى المدة المحددة وذلك للتأكيد من قيد حقوقهم بها أو الاعتراض على أية بيانات تتعلق بهم .

ولذوى الشأن من الملاك وأصحاب الحقوق حق الاعتراض على البيانات الواردة فيها خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ انتهاء مدة عرض الكشوف التى تنتهى فى ٢٠٢٤/٨/١٥ طبقاً للمادة الثامنة من القانون .

وكذلك فإنه لكل من الجهة طالبة نزع الملكية وذوى الشأن من الملاك وأصحاب الحقوق خلال أربعة أشهر من تاريخ انتهاء مدة عرض الكشوف الحق فى الطعن على تقدير التعويض أمام المحكمة الابتدائية الكائن فى دائرتها العقارات والمنشآت طبقاً للمادة (٩) من القانون .

علمًا بأن البيانات بالعقارات والحقوق المدرجة فى الكشوف تعتبر نهائية إذا لم تقدم عنها معارضات أو طعون خلال المدة الموضحة فيما سبق .

الهيئة المصرية العامة للمساحة

الإدارة المركزية لشئون المساحة بالمناطق

مديرية المساحة بكفر الشيخ

(الصرف الحقلى)

(إعلان)

تعلم الهيئة المصرية العامة للمساحة - مديرية المساحة بكفر الشيخ أنها ستقوم بعرض الكشوف المشتملة على بيانات ونفقات إنشاء المصارف الحقلية المغطاة بمنطقة صرف الجنين الثانية (ب) والمشملة على بيانات توزيع هذه النفقات على المنتفعين بهذه المنطقة فى المدة من ٢٠٢٤/٦/١٥ إلى ٢٠٢٤/٦/٣٠ بالأماكن التالية :

١- مقر الجمعية التعاونية الزراعية بقرى : (جمعية المربعين ، جمعية قراجشة) - مركز كفر الشيخ .

٢- مركز شرطة :

ولذوى الشأن الاطلاع على الكشوف المذكورة خلال المدة المحددة ويمكن لمن شاء التقدم بمعارضة فى قيمة النفقات خلال الثلاثين يوماً التالية لتاريخ انتهاء مدة عرض الكشوف .

وفى حالة انقضاء مدة العرض والاعتراضات دون تقديم أية معارضات

أصبحت البيانات نهائية طبقاً للقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٤

إعلانات فقد

الإدارة الطبية بالسادات - محافظة المنوفية

تعلن عن فقد البصمة الكودية رقم (١٩٠٢٠) الخاصة بوحدة الأخماس الصحية ، وتعتبر ملغية .

الإدارة الطبية بالسادات - محافظة المنوفية

تعلن عن فقد البصمة الكودية رقم (١٨٩٩٩) الخاصة بشعار الجمهورية باسم المجموعة الصحية بكفر داود .

الإدارة الطبية بالسادات - محافظة المنوفية

تعلن عن فقد البصمة الكودية رقم (٢٢٥٨٧) الخاصة بشعار الجمهورية بمستشفى مدينة السادات .

الإدارة الصحية بسمالوط بالمنيا

تعلن عن فقد البصمة الكودية رقم (١٤٢٠٠) الخاصة بمكتب صحة سمالوط أول .

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٤

٢٥٠٠٢ / ٢٠٢٤ - ١ / ٧ / ٢٠٢٤ - ٥٩٩